

قانون عدد 42 لسنة 1981

مؤرخ في 29 ماي 1981 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية التعاون القضائي والاعلانات والانايات القضائية وتنفيذ الاحكام وتسليم المجرمين بين الجمهورية التونسية والجمهورية العربية السورية (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،
بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على الاتفاقية الملحقة بهذا القانون والمتعلقة بالتعاون القضائي والاعلانات والانايات القضائية وتنفيذ الاحكام وتسليم المجرمين بين الجمهورية التونسية والجمهورية العربية السورية والموقع عليها بتونس في 26 نوفمبر 1980
ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة

وصدر بقصر قرطاج في 29 ماي 1981

رئيس الجمهورية التونسية
الحبيب بورقيبة

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 26 ماي 1981